

من وزير التربية القومية  
الى

السادة المديرين الجهويين للتعليم الثانوي  
والسيدات والسادة متفقدو التعليم الثانوي  
والسيدات مديرات المعاهد الثانوية ومدارس  
الترشيح والسادة مديريها .

منشور ع 13 دد/83

صادر عن الديوان

- /// -

الموضوع : مجلس المعهد

المرجع : منشوري عدد 26 بتاريخ 10 مارس 1981

وبعد، اذكركم بما جاء في منشوري المشار اليه في المرجع اعلاه المتعلق باحداث مجلس المعهد واوافيكم فيما يلي بالترتيب العملية الجديدة الواجب اتباعها والتسليم تلقي الترتيب الواردة في المنشورين عدد 27 بتاريخ 10 مارس 1981. وعدد 37 بتاريخ 27 مارس 1981 .

#### I . مبادئ عامة

يهدف مجلس المعهد الى :

- جعل الاسرة التربوية تساهم بصفة جماعية في السهر على حسن سير المؤسسة التعليمية .

- تعويد التلميذ على تحمل المسؤولية والانضباط واحكام صلته بالمعهد

- تمكين المعهد من مباشرة أنشطة ثقافية واجتماعية مع الحرص على تحييده

- العناية بالمؤسسة التربوية والمساهمة في صيانتها

#### II - مسمولات مجلس المعهد

- الحرص على الاعلام المستمر والشامل وذلك بالاطلاع على كل المتشعبين والوثائق التي تصدر في الفروض وتبليغها الى الاسرة التربوية حتى تتمكن من متابعة الحياة المدرسية - دراسة مشاغل اسرة المعهد واقتراح الحلول الملائمة لها والعمل على تحسين ظروف الدراسة والاقتصاد

- ابداء الراي في النظام الداخلي للمعهد والحرص على تطبيقه

- ضبط حاجيات المعهد من التجهيزات حسب الاولوية وتقديم مقترحات متعلقة بتطوير

الاعتمادات المقررة حسب المواد والشعب

- برمجة الأنشطة الثقافية والاجتماعية والسهر على حسن سيرها وذلك :

أ - بعث نواد ثقافية في مختلف المجالات انطلاقا من مشاغل التلاميذ ورغباتهم

والعمل على تبادل الخبرات بين المعاهد حتى يكون النشاط الثقافي مكملا لتكوين التلميذ وعاملا من العوامل التي تربطه بمحيطه .

- ب - يتكويّن لبيان تفكير كلما دعت الحاجة الى ذلك قصد دراسة المواضيع ذات الصفة التربوية .
- ج - باستملاك الامكانيات المتوفرة في المعهد وخارجه .
- د - باحداث جمعيات ثقافية واجتماعية عند الحاجة توفر موارد تخدم مصلحة المعهد .

### III - تركيب مجلس المعهد :

يتركب مجلس المعهد من نواب عن الادارة والاساتذة والقيمين والاعوان الاداريين والعملة والتلاميذ والاولياء .

1 - نواب الادارة : اطار الاشراف بالمعهد المتمثل في المدير والناظر والقيم العام الخارجي والقيم العام الداخلي والمقتصد ورئيس الاشغال ( او الاستاذ المنسق ) وذلك حسب وضعية كل معهد

2 - نواب الاساتذة : يتم انتخابهم في جلسات عامة يشرف عليها مدير المعهد وذلك عن النحو التالي :

- ينتخب اساتذة التربية المدنية ناشبا واحدا منهم وبالنسبة الى :

- أ - المواد الانسانية والجمالية ( تاريخ وجغرافيا ، تربية اسلامية ووطنية ، فلسفة ، تربية فنية تربية مرسقية ) .
- ب - المواد الادبية ( عربية ، فرنسية ، لغة حية ثانية )
- ج - المواد العلمية الضخمة ( رياضيات ، فيزياء ، كيمياء ، علوم طبيعية )
- د - المواد التقنية والمهنية

ينتخب اساتذة كل مجموعة ناشبا واحدا عنهم اذا كان عددهم دون 30 وناشبا اثنين اذا كان عددهم 30 على الا يكونا من نفس الاختصاص .

3 - نواب القيمين : ينتخب القيمين ناشبا واحدا عنهم وناشبا ثانيا اذا احتسب المعهد على صيت ويتم ذلك في جلسة يشرف عليها المدير

4 - نواب الاعوان الاداريين : ينتخب الاعوان الاداريون ناشبا واحدا عنهم ويتم ذلك في جلسة يشرف عليها المدير

5 - نواب العملة : ينتخب العملة ناشبا واحدا عنهم وناشبا ثانيا اذا احتوى المعهد على صيت ويتم ذلك في جلسة يشرف عليها المدير

6 - نواب التلاميذ : يتم انتخاب نواب التلاميذ على النحو التالي :

- أ - بائع : انتخاب نواب الاقسام على اساس ناشبين عن كل قسم وينبغي ان يكون المترشح مرضي السلوك ويشرف على عملية الانتخاب استاذ من اساتذة القسم .
- ب - بائع : يجتمع نواب الانساق باشراف لجنة تتركب من نواب الادارة ونواب الاساتذة لانتخاب نواب التلاميذ في مدارس المعهد وذلك طبقا للتصنيف التالي :

- مدرسة ثانوية تعليم عام : 3 نواب
- مدرسة مهنية : 3 نواب
- مدرسة ثانوية مهنية : 4 نواب
- مدرسة ترشيح او معهد ذو مرحلة : 4 نواب  
ثانية فقط
- معهد ثانوي تعليم عام : 5 نواب
- معهد ثانوي تعليم عام وتعليم  
تقني : 6 نواب
- معهد ثانوي تعليم عام وتعليم  
مهني : 6 نواب
- معهد ثانوي تعليم تقني وتعليم  
مهني : 6 نواب
- معهد ثانوي تعليم عام وتعليم  
تقني وتعليم مهني : 7 نواب

بالنسبة الى المعاهد والمدارس التي تتوفر فيها عدة انواع من التعليم يقع الحرص على اعتبار الانواع الموجودة عند انتخاب النواب .

- 7 - نواب الاولياء : يتم انتخابهم في جلسة او جلسات عامة تعقد في نطاق المحـ ويشرف عليها المدير وذلك طبقا للتصنيف التالي :
- مدرسة ثانوية تعليم عام : 3 نواب
  - مدرسة مهنية : 3 نواب
  - مدرسة ثانوية مهنية : 4 نواب
  - مدرسة ترشيح او معهد ذو مرحلة : 4 نواب  
ثانية فقط
  - معهد ثانوي تعليم عام : 5 نواب
  - معهد ثانوي تعليم عام وتعليم : 6 نواب
  - معهد ثانوي تعليم عام وتعليم  
تقني : 6 نواب
  - معهد ثانوي تعليم تقني وتعليم  
مهني : 6 نواب
  - معهد ثانوي تعليم عام وتعليم  
مهني وتعليم تقني : 7 نواب

يقع اعلام الاولياء بموعد الانتخابات قبل اسبوع من اجرائها . بالنسبة الى المعاهد والمدارس التي تتوفر فيها عدة انواع من التعليم يستحسن اعتبار الانواع الموجودة عند انتخاب النواب .

١٧ - ترتيب عام :

- يدعو المدير المجلس للانعقاد ويتولى رئاسته ويعين مقررا لكل جلسة
- تتم الانتخابات في بداية كل سنة دراسية قبل يوم 15 اكتوبر
- يجتمع المجلس 4 مرات في السنة خارج اوقات العمل وذلك :  
خلال شهر اكتوبر اثر تكوينه ، وفي الاسبوع الاخير من شهر ديسمبر  
وفي الاسبوع الاخير من شهر مارس ، وفي الاسبوع الاخير من شهر ماي .

ويمكن للمدير ان يدعو للمجلس الى عقد جلسة او جلسات استثنائية دعماً  
دعت الحاجة لذلك .

- تدون اعمال المجلس في دفتر خاص

- تفتق عن مجلس المعهد لجنة اتصال ومتابعة يرأسها المدير لابتجارن

عدد اعضائها 7 افراد ويكون من مهامها تنظيم اجتماعات تمهيدية واعلامية  
واقترح جدول اعمال المجلس .

- للمجلس صفة استشارية ويمكن تنفيذ المقترحات المتفق عليها التي

تمس حياة المعهد مباشرة والتي تتماشى مع الترتيب الجاري بها العمل.

- يمكن للمجلس ان يدعو الى جلساته من يفيد في المسائل التي

سيبحثها .

تعتبر الترتيب الواردة في هذا المنشور تجربة يقع تقييمها في نهاية

السنة الدراسية المقبلة 1984/1983 قبل اقرارها بصفة رسمية ، هذا واني اذ

اعلق اهمية كبيرة على مجلس المعهد في ارساء اسس العمل الجماعي والتضامن

وتحمل المسؤولية ، ارجو ان تحرصوا على تطبيق ما جاء في هذا المنشور وان

توافقوني باقتراحاتكم وبمحصلة انطباعاتكم حول هذه التجربة .

والسلام

وزير التربية القومية

محمد فرج الشاذلي